

ثانياً - القرارات (٧)

وإذ تلاحظ مع الأسف والقلق أن مجلس الأمن قد أخفق في ممارسة مسؤوليته الأساسية المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدوليين عندما قام أعضاء المجلس الدائمون الغربيون الثلاثة، في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٨١^(٥)، بممارسة حق النقض ضد مشاريع القرارات التي يُقترح فيها فرض جزاءات الزامية شاملة ضد جنوب افريقيا بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،
وإذ تلاحظ كذلك بقلق شديد أن مجلس الأمن قد أخفق في ٣١ آب/أغسطس ١٩٨١^(٦)، بسبب حق النقض الذي استعملته الولايات المتحدة الأمريكية، في ممارسة مسؤولياته في مواجهة العدوان المسلح الجسيم الذي لا مبرر له ضد أنغولا،
وإذ تحيط علماً بمذكرة مجلس الأمم المتحدة لناميبيا المؤرخة في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨١^(٧)،

وقد استمعت إلى البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا^(٨)، وهو السلطة الشرعية لإدارة الاقليم حتى ينله الاستقلال الحقيقي،

وقد استمعت إلى البيان الذي أدلى به أمين العلاقات الخارجية للمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية^(٩)، الممثل الوحيد الحقيقي للشعب الناميبي،

وقد استمعت إلى البيانات التي أدلى بها الوزراء الأفارقة ووزراء بلدان حركة عدم الانحياز،

١ - تعيد تأكيد حق شعب ناميبيا، غير القابل للتصرف، في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني في ناميبيا متحدة، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، وكذلك القرارات والمقررات اللاحقة ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة ومجلس الأمن؛

(٥) انظر الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة السادسة والثلاثون، الجلسة ٢٢٧٧.

(٦) المرجع نفسه، الجلسة ٢٣٠٠.

(٧) A/ES-8/3، المرفق.

(٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الاستثنائية الطارئة الثامنة، الجلسات العامة، الجلسة ٣، الفقرات من ٣٣ إلى ٤٨.

(٩) المرجع نفسه، الفقرات من ٦٨ إلى ١١٧.

د إ ط - ١/٨ - وثائق تفويض الممثلين في الدورة الاستثنائية الطارئة الثامنة للجمعية العامة

ألف

إن الجمعية العامة،

توافق على التقرير الأول للجنة وثائق التفويض^(٣).

الجلسة العامة ٢

٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١

باء

إن الجمعية العامة،

توافق على التقرير الثاني للجنة وثائق التفويض^(٤).

الجلسة العامة ١١

١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨١

د إ ط - ٢/٨ - مسألة ناميبيا

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة ناميبيا في دورة استثنائية طارئة،

وإذ تعلن أن الاحتلال غير الشرعي لناميبيا من قبل جنوب افريقيا، هو والأعمال العدوانية المتكررة التي ترتكبها جنوب افريقيا ضد الدول المجاورة، يشكلان انتهاكاً للسلم والأمن الدوليين،

(٢) القرارات التي اتخذت بدون الإحالة إلى لجنة رئيسية، لأن الجمعية العامة إنما اجتمعت في جلسة عامة وفقاً للمادة ٦٣ من النظام الداخلي.

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الاستثنائية الطارئة الثامنة، المرفقات، البند ٣ من جدول الأعمال، الوثيقة A/ES-8/6.

(٤) المرجع نفسه، الوثيقة A/ES-8/6/Add.1.